مطالبة البرلمان بسرعة إقرار قانون
تحـديد سن الـزواج وعقوبـاته

ندوة الميثاق

ملف أعده/ توفيق الشرعبي- جميل الجعدبي
تصوير/ فيصل الحزمي

في ندوة (الميثاق):

علماء وأطباء يحذّرون من مخاطر زواج الصغيرات

الندوة التي نظمتها صحيفة «الميثاق» احتوت على مادة ثرية أبرزها كلمة راعي الندوة وكلمات وتوصيات لا تقل أهمية.. ننشرها في هذا الملف..

رئيس مجلس الشورى:

الرافضون للقانون لا يستأثرون بالحقيقة الشرعية المطلقة

■ افتتح الاستاذ عبدالعزيز عبدالغني رئيس مجلس الشورى أعمال الندوة العلمية المتخصصة حول الأدلة الشرعية والصحية والاجتماعية على جواز تحديد سن الزواج التي نظمتها «الميثاق» أمس الأول بقاعة معهد الميثاق للدراسات والبحوث والتدريب.
وأكد عبدالغني الحاجة الى تحديد سن للزواج وأن المجادلين في هذه القضية يرفضون من حيث المبدأ هذا التحديد، وهذا يعني أن الفتاة القاصر أي العاجزة ستبقى ضحية مباحة لكل متربص بالزواج منها، بغض النظر عن فارق السن وشرط الكفاءة.
وهنا نص كلمة رئيس مجلس الشورى.

□ عبدالعزيز عبدالغني

أيها الأخوة.. أيتها الأخوات.. الحاضرون جميعاً..
يسعدني أن أشاركم ندوتكم حول «الأدلة الشرعية والصحية والاجتماعية على جواز تحديد سن الزواج» وهو الموضوع المتعلق بمستقبل الأسرة اليمنية.. الذي أخذ حقه من النقاش والتداول والأخذ والرد خلال الفترة السابقة.. وأنه لمن التوفيق أن تنعقد هذه الندوة التي تنظمها صحيفة «الميثاق» قبيل أيام من تصويت مجلس النواب على قانون تحديد سن الزواج، وتأتي هذه الندوة ضمن الاهتمام الذي يوليه المؤتمر الشعبي العام بقضايا الأسرة منذ وقت مبكر باعتبارها الأساس المتين لرقي وتطور المجتمع اليمني، ولذلك أفرد للأسرة حيزاً واسعاً في أهدافه وخططه وبرامجه، ويتجلى ذلك في البرنامج الانتخابي لفخامة الأخ علي عبدالله صالح- رئيس الجمهورية رئيس المؤتمر الشعبي العام- كما أن قيام صحيفة «الميثاق» بتنظيم هذه الندوة المهمة شاهد على اهتمام المؤتمر الشعبي العام بقضايا الأسرة والتعبير عن همومها وتطلعاتها والسعي للارتقاء بها وتوفير كافة الضمانات الشرعية والقانونية والصحية والاجتماعية التي تكفل لها البناء القويم، ولذلك فإن تحديد سن الزواج من أهم المسائل الأولية والأولوية التي تتأسس عليها الأسرة السعيدة التي تعد نواة للمجتمع الصالح.

وعلى هذا الأساس يجب أن يكون واضحاً، أن تأييد الحاضرين في هذه الندوة لتحديد سن الزواج، لا يمثل مجابهةً مع ما يقضي به الدين الحنيف، وليس إنكاراً لما عُلِم منه بالضرورة.

وإن الذين أخذوا جانباً حاداً من هذه القضية، واستنفروا كل قواهم لمواجهتها، لايجب أن يذهب بهم الحماس، حد الاعتقاد بأنهم يستأثرون بالحقيقة الشرعية المطلقة.

إننا جميعاً نبحث وندلي بآرائنا ونعبر عن مسئولياتنا، كلٌّ من موقعه، في قضية يقع البحث فيها ضمن الفسحة التي أتاحها ويتيحها الدين الحنيف والشريعة الإسلامية السمحة، على قاعدة أن المصالح وتقديرها، يختلفان باختلاف الزمان والمكان.

والجميع هنا يعلم أننا نعيش في بلد إسلامي أكد دستوره على أن الشريعة الإسلامية هي مصدر التشريع، بل إن اليمن تميز بمنهج تقنين أحكام الشريعة الإسلامية.

وقد أتاح ذلك وجود قوانين تتفق مع أحكام الدين الحنيف، وتأخذ بالأصلح من اجتهادات أئمة المذاهب وعلمائها.

وذلك يعني أن توجه مجلس النواب، نحو تعديل قانوني، يسمح بتحديد سن الزواج، لن يخرج عن هذا النهج، مادام يرمي إلى تأكيد مقصد شرعي معتبر، يتمثل في ضرورة بلوغ الفتاة أو الفتى سن الرشد، أي سنّ التكليف، شرطاً قانونياً للزواج.

وإن مما يؤكد الحاجة إلى تحديد سنٍّ للزواج، أن المجادلين في هذه القضية يرفضون من حيث المبدأ هذا التحديد..

وهذا يعني أن الفتاة القاصر، أي العاجزة، ستبقى ضحية مباحة لكل متربص بالزواج منها، بغض النظر عن فارق السن وشرط الكفاءة.

ولا أعتقد أن عاقلاً يستطيع أن ينفي وقوع الظلم في زواج القاصرات، فالقاصر إذا وقعت ضحية زواج كهذا، فإن ذلك يعني أنها لم تُستشر في مستقبلها، هذا إذا كان سنها يسمح لها أصلاً بإدراك مصلحتها.

وتلك مسئولية يتحملها بالضرورة، ولي الفتاة القاصر، الذي ينبغي عليه أن يتحرى مصلحتها، كشرطٍ لصحة ولايته عليها، وإلا سقطت ولايته، كما يرى الفقهاء.

الحضور الكريم..
إنني على يقين بأن ما تضمنته أوراق العمل يحمل من الأدلة ما يكفي لتبرير التوجه الحالي نحو تحديد سن الزواج، وما أود إضافته هنا: أن مجتمعنا اليوم يتأسس على قواعد حياة لها متطلبات تختلف عن تلك التي كانت سائدة في الماضي البعيد وحتى القريب..

فقانون التعليم، على سبيل المثال، وهو قانون يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، يقضي بإلزامية التعليم الأساسي الذي ينتهي ببلوغ الفتى أو الفتاة سن الخامسة عشرة.

تحديد سن الزواج يأتي ضمن اهتمامات المؤتمر وبرنامج الرئيس بقضايا الأسرة

أي عاقل لا يستطيع أن ينفي وقوع الظلم في زواج القاصرات

ألا يعني لكم أيها المعارضون ذلك شيئاً، ألا تُحرم الفتاة القاصر، بسبب زواجها المبكر من حق قانوني ملزم، هو التعليم؟!!

والأسرة النواة- أي التي تقتصر على الزوجين والأبناء- هي البديل الموضوعي للأسرة الممتدة- أي التي كان يتعايش فيها الأجداد والأحفاد- ويتقاسمون سبباً واحداً للرزق، وهذا يعني أن مسئولية أكبر باتت تقع على الزوج والزوجة في تأمين أسباب المعيشة لهما ولأبنائهما.

هذا بالإضافة إلى ما وفره الطب الحديث من حقائق، بشأن عدم أهلية الفتاة صحياً وجسمانياً، للحمل والإنجاب، وإن تم ذلك فإن دونه مخاطر كثيرة، كما أن القاصر تكون عاجزة ذهنياً ووجدانياً عن تدبير شئون بيتها وأبنائها.

وهذا يؤكد مسئوليتنا جميعاً تجاه هذه القضية بالغة الأهمية، ويدفعنا إلى الإيمان برسالة هذه الندوة التي تؤكد أننا نعيش واقعاً مختلفاً، ونعمل وفق قواعد حياة عملية لا تحتمل ذلك الاستدعاء القسري لممارسات وأساليب عيش كانت في الماضي السحيق، واسقاطها على واقع مغاير تماماً.

ونؤكد كذلك أن عدم تحديد سن معين للزواج، ليس من مصلحة الفتاة القاصر، ولا المجتمع، ولا هذا الوطن، الذي يحتاج إلى أمة تتمتع بالصحة والعافية والرشد، لتنهض بأعبائه لا لتضيف أعباء عليه.

أجدد شكري وتقديري للقائمين على هذه الندوة وللمحاضرين والمشاركين فيها، ولكم أيها الحاضرون جميعاً.. متمنياً لأعمال ندوتكم التوفيق والسداد.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.□

■ أكد الدكتور أحمد عبيد بن دغر الأمين العام المساعد للمؤتمر الشعبي العام لقطاع الإعلام أن قضية تحديد سن الزواج قضية خلافية، أثير حولها لغط شديد..
وقال في كلمته التي ألقاها في الندوة: إنه لابد أن نسمع في هذا الموضوع آراء مختصة لمختصين خبروا وعلموا وتفقهوا في هذه المسائل.
نص كلمة الأمين العام المساعد:

الأمين العام المساعد:

يحق لنا أن نبحث في قضايا لا يحكمها نص واضح

□ أحمد عبيد بن دغر

نحن أمام قضية خلافية، وأعني بها قضية تحديد سن الزواج، لقد أُثير حول هذا الموضوع لغط شديد، وكانت لنا في هذا المجال تجارب سابقة قبل الوحدة وبعدها، وخلافنا في هذا الموضوع خلاف في الفروع، وليس في الأصول، هذا إذا اعتبرنا هذه القضية فرعاً من فروع الشريعة، وهي ليست كما يبدو لي كذلك.. وأقول هذا من باب الاحتياط والحذر، ففي هذا الموضوع لابد أن نسمع آراء مختصة لمختصين خبروا وعلموا وتفقهوا في هذه المسائل.

على أي حال هل يحق لنا أن نبحث في قضايا لايحكمها نص واضح، أو سنة متفق عليها.. بعد أربعة عشر قرناً هل يبقى باب الاجتهاد مغلقاً.. وهل هذه قضية دينية بحتة أم دنيوية.. وإذا كانت كذلك (دنيوية) أليس درء المفاسد مُقدّماً على جلب المصالح.. أليس هو القائل (صلى الله عليه وآله وسلم): أنتم أعلم بأمور دنياكم.. في حديث آخر.

لهذا نحن دعوناكم، نريد أن نبحث في هذا الموضوع بكل حرية، وأقول بكل حرية، وقد حرصنا على أن تجري المناقشة من قبل المختصين والمهتمين بكل أشكال المعرفة الدينية والدنيوية، فقد طلبنا بعض الأوراق في هذه المسألة الحساسة والدقيقة، وقد استجاب لنا أخوة أعزاء، نتقدم بالشكر الجزيل لهم على هذه الاستجابة الطيبة.

بعد 14 قرناً هل يبقى باب الاجتهاد مغلقاً؟

حرصنا على إجراء مناقشات مستفيضة لإثراء القضية

أيضاً نتوجه بالشكر الجزيل لأخينا وأستاذنا الفاضل عبدالعزيز عبدالغني- رئيس مجلس الشورى، الذي تكرّم برعاية هذه الندوة، فقد كانت له تجربة خاصة - كرئيس سابق للوزراء- مع هذه المسألة.

كما نخص بالشكر الأخوة في اللجنتين التشريعيتين في مجلسي النواب والشورى، وقيادات الأحزاب، والمنظمات المدنية والشخصيات الدينية، ورجال العلم والقانون الذين أبدوا تفهماً وحماساً للمشاركة في هذه الندوة، والحرص على نجاحها والمشاركة في أعمالها.. إعداداً وتحضيراً ومساهمة، وعلينا واجب الشكر للأخوات اللاتي حضرن، وأعطين لهذا الموضوع ما يستحق من اهتمام، وبعضهن تقدمن بمساهمات إيجابية هي بين أيديكم..

وأخيراً نشكر زملاءنا في صحيفة «الميثاق»- رئيساً، وهيئة تحرير، وعاملين- فقد أوكلت إليهم المهمة في وقت ضيق، ولكنهم أبلوا بلاءً حسناً، وكان ذلك اختباراً لجاهزيتهم، ونستطيع أن نقول نجحتم فألف شكر.. والشكر موصول لكم جميعاً..□

من المشاركين في الندوة